

الفهرس العام

لـ «المنطق»

المنطق

* سبب تأليف ابن تيمية في الرد على المنطقيين
٤٧ ج ٩ .

حكم المنطق وتعلمه

* غلط عقلاً وشرعاً من قال : إن العلوم لا تقوم إلا به كأبي حامد ١٤٤ ، ١٤٥ ج ٩ .

* القول بأنه فرض كفاية وأن من ليس له خبرة به فليس على ثقة بعلومه في غاية الفساد ٧ ، ٩ ، ١٤٤ ج ٩ .

* أحسن ما يحمل عليه كلام هذا القائل ، لا يصح نسبة وجوده إلى الشريعة ولا إلى الحذاق من أهله ، القول بوجوبه قول غلاتهم وجهالهم ٧ - ٩ ج ٩ .

* فساد قول بعض المتأخرين أن تعلم المنطق فرض كفاية أو أنه من شروط الاجتهاد ٩٣ ، ٩٤ ج ٩ .

* إن قالوا : نحن لا نقول : إن الناس يحتاجون إلى اصطلاح المنطقيين بل إلى المعاني التي توزن بها العلوم ٨ ، ٩٣ ، ٩٤ ج ٩ .

* المنطق مظنة الزندقة لمن لم يقو الإيمان في قلبه حيث اعتقد أنه لا علم إلا بهذه المواد المعينة وهذه الصورة وذلك مفقود عنده في غالب ما أخبرت به الأنبياء ٧ ، ٨ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٨٨ ج ٩ .

* كتب المنطق لا تشتمل على علم يؤمر به شرعاً
١٤٤ ج ٩ .

ذم المنطق وأهله ، وبيان عدم الحاجة إليه

* ذم المؤلف له ٤٧ ج ٩ .

* ذم متكلمي المسلمين فضلاً عن طوائف المسلمين

وعلمائهم وأئمتهم وسبب أمر ابن الصلاح بانتزاع مدارسته من الأمدى ٩ - ١٢ ج ٩ .

* قول الغزالي وغيره في علوم هؤلاء ٤٠ ، ٤١ ج ٩ .

* قول المقتضدين فيه : أنه من جنس علوم الحساب مما لا يعلم به صحة الإسلام ولا فساد ، التحقيق أنه مشتمل على أمور فاسدة ودعاو باطلة كثيرة ٧١ ج ٩ .

* كون المنطق ليس فيه فائدة علمية وإنما فيه كثرة التعب ١١٢ - ١١٥ ج ٩ .

* وصف المؤلف له ١٢ ، ٥١ ج ٩ .

* وصف العقلاء للمنطق وبيانهم عدم الحاجة إليه والحاجة إلى علم العربية ٩٣ ، ٩٤ ج ٩ .

* ما دخل على المؤلفين في العلوم من الخطأ لما أدخلوه في الحدود وفي علومهم ٢٧ ، ٢٨ ، ٤٨ ج ٩ .

* نظار المسلمين يعيرون طريق أهل المنطق ، كثر استعمالها من زمن أبي حامد وألف فيه مؤلفات كما ألف في ذم الفلاسفة ١٠٠ ، ١٠١ ج ٩ .

* ما زال نظار المسلمين يصنفون في الرد على أهل المنطق ولم يكن أحد يلتفت إلى طريقهم ، أول من خلط منطقهم بأصول المسلمين وتكلم في الحدود على طريقته الغزالي ، كثرة اضطرابه ٤٥ ، ٤٧ ، ١٢٤ ، ١٢٥ ج ٩ .

* من كلام ابن النويختي في الرد عليهم ١٢٤ ، ١٢٥ ج ٩ .

* التبس أمر المنطق على كثير ممن لم يتصور حقائقه ولوازمه ١٠١ ، ١٠٢ ج ٩ .

* أكثر كلامهم في المطالب البرهانية والأمور العقلية تقدير في الأذهان لا حقيقة له في

من علمهم ١٢١ ، ١٢٢ ج ٩ .

* الخاضعون فى العلوم من أهل هذه الصناعة
أكثر الناس شكاً واضطراباً ١٥ ، ١٦ ج ٩ .

* إدخال صناعة المنطق فى العلوم الصحيحة
تطويل بدون جدوى ١٥ ، ١٧ ج ٩ .

* كحدهم للشمس ٩٠ ج ٩ .

* من أصول فساد قولهم فى الإلهيات ما ذكروه
فى المنطق من تركيب الماهيات من الصفات
التي سموها ذاتيات ٤٧ ج ٩ .

* اتفاقهم على أن المنطق لا يفيد إلا الأمور
الكلية فى الذهن ١٣ ج ٩ .

* من العلوم ما ليس لمنطقهم طريق إليها ومن
ذلك علم النبوات ١٢ ج ٩ .

* غالب « علم ما بعد الطبيعة » علم بأحكام
ذهنية ١٤ - ١٦ ج ٩ .

* المتكلمون المنطقيون يقولون : يعلم بهذا
القياس ثبوت الصانع وقدمه ، وجواز إرسال
الرسل وتأبيدهم ١١ ، ١٢ ج ٩ .

* منطقية اليهود والنصارى ١١ ، ١٢ ج ٩ .

* هؤلاء فى الأوائل كمتكلمة الإسلام فى
الأواخر ٣١ ج ٩ .

* خلاصة أخطاء المنطقيين وبيان قلة علومهم
وخستها وخستهم ، ما أنشده القشبرى فى الرد
على « كتاب الشفاء » لابن سينا ١٣٥ ، ١٣٦
ج ٩ .

* مبدأ فلسفتهم وضعها فيثاغورس ٦٩ ، ٧٠
ج ٩ .

* ليس للإسلام فلاسفة وليس فى ألفاظ
الفلاسفة فصاحة وبلاغة ١٠١ ج ٩ .

* قول بعض الأشياخ : ليس بين الفلاسفة

الأعيان ، وإذا طولبوا بالتمثيل عجزوا ١٢٣
ج ٩ .

* أهل العلوم الرياضية والطبيعة مستغنون عما فى
صناعة المنطق ١٤ ، ١٥ ج ٩ .

* ما بين أصحاب المنطق من الاختلاف لا يحصى ،
سبب ذلك ، فى القرآن من الأمثال المضروبة
والمقاييس العقلية ما يعرف به الحق والباطل ،
الغلط عند المتكلمين والفلاسفة أكثر مما هو عند
الفقهاء والأطباء ، وعلوم هؤلاء أنفع ٣٧ ،
٣٨ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ج ٩ .

* بيان أن كلامهم فى المنطق من حشو الكلام
يبيّنون به الأشياء وهى قبل بيانهم أبين ٢٥ ،
٢٦ ، ٣٧ ، ٣٩ ج ٩ .

* سبب تسمية هؤلاء « أهل كلام » ٤٢ ، ٤٣ ج ٩ .

* كان السلف ينهون عن كلام هو خير وأحسن
من هذا ٥١ ج ٩ .

* لا يجوز أن يظن أن الميزان الذى أنزله الله
هو منطق اليونان لوجوه ١٢٩ ، ١٣٠ ج ٩ .

* قولهم فى المنطق : هو علوم صقلتها الأذهان
وقبله الفضلاء عنه أجوبة ١٠٥ ، ١٠٦ ج ٩ .

* إن كان فيهم من حقق شيئاً من العلم فلصحة
المادة والأدلة التى نظر فيها ١٦ ج ٩ .

* لا يوجد أحد من أهل الأرض حقق علماً من
العلوم بصناعتهم حتى فى الأمور الخلقية
والعملية ، وورثة الأنبياء أجل من أن يلتفتوا
إلى المنطق فى العلوم الإسلامية ١٥ - ١٨ ،
٢٣ ج ٩ .

* الصحيح من قوانين المنطقيين يدل على تناقض
أهله وفاسده أوقعهم فى الضلال والتناقض
٢٠٥ - ٢٠٧ ج ٥ .

* هؤلاء ضلالهم أكثر من هدايتهم ، وجهلهم أكثر

والأنبياء إلا السيف الأحمر ٢٢ ، ٢٣ ج٩ .

* الفلسفة كلها لا يصير صاحبها فى درجة اليهود والنصارى بعد النسخ والتبديل ١٣٥ ، ١٣٦ ج٩ .

من قد يستفيد منه

* قد يستفيد ببعض ما فى المنطق من كان فى غاية الجهالة والضلالة وقد فقد أسباب الهدى كلها ، كعوام اليهود والنصارى والروافض ونحوهم ٧ ، ١١ ، ١٢ ج٩ .

* ربما يحصل لبعضهم إيمان ونفاق من هذه الطريق ٨ ، ٩ ج٩ .

* إنما يحتاج إليه من لم يعرف غيره أو من أعرض عن غيره أو من كان يحب من الطرق كل ما كان أخفى وأدق وأكثر مقدمات وأطول ١١٥-١١٧ ج٩ .

* جميع ما يأمر به أهل المنطق من العلوم والأخلاق والأعمال لا تكفى فى النجاة من عذاب الله ولا تكمل به النفس ولا يحصل بها نعيم الآخرة وإن كان لهم ذكاء وفطنة وزهد وأخلاق ١٨ - ٢٥ ، ٧١ - ٧٥ ج٩ .

* ما فيه من منفعة صلاح الدنيا وعمارتها ومن قول الحق واتباعه والأمر بالعدل والنهى عن الفساد داخل فى جنس ما جاءت به الرسل ١٢ ج٩ .

* الصواب مما يذكرونه من العلوم النظرية منفعة فى الدنيا ، وقد يستغنى عنها فى الأمور الدنيوية أيضاً ١٢ ، ١٣ ج٩ .

* قد يستجهل أهله من لم يشركهم فى علمهم وإن كان أحسن إيماناً منهم ٧ - ٩ ج٩ .

واضعه

* صناعة المنطق وضعها معلمهم الأول أرسطو ١٧ ، ١٨ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٧ ، ٥٠ ، ٥٦ ، ١٤٢ ج٩ .

* لم سمى « المعلم الأول » ؟ ١٤٢ ج٩ .

* كلام أرسطو فى المنطق خير من كلامه فى الإلهيات ، وكلامه فى الطبيعيات غالبه جيد ٧٣ ، ١١١ ج٩ .

* مبدأ علم المنطق من الهندسة لذلك سموه حدوداً ٧١ ج٩ .

* أرسطو ليس هو وزير ذى القرنين ، أرسطو وقومه كانوا يعبدون الأصنام ٩٥ ج٩ .

مهذبوه

ما بقى فيه بعد التهذيب

* المسلمون هذبوا علوم الأوائل ، لكن بقى فيها من الباطل والضلال شئ كثير ١٧٠ ، ١٤٢ ج٩ .

* تعريه ، ومتى كان ؟ ١٤٢ ج٩ .

* المتأخرون غيروا فى المنطق الإلهى والطبيعى بعض ما ذكر أرسطو ١١١ ج٩ .

* الباقلانى بين فضل منطق الإسلاميين على منطق الصابئين وكلامهم ٣٥ ، ٣٦ ، ٧٢ ، ٧٣ ج٩ .

* متقدموهم لم يذكروا فى كلامهم المقدمات المتلقاة عن الأنبياء ، وإنما ذكر ذلك متأخروهم فجعلوا علوم الأنبياء من الأمور الحدسية ١١ ، ١٢ ج٩ .

* تقارب السهروردى المقتول ، استمد فلسفته من الروم الصابئين والفرس المجوس وهاتان

المادتان هما مادتا القرامطة الباطنية ومن دخل معهم من الإسماعيلية والتبصيرية وأمثالهم ١٣ ج٩ .

* أصحاب « رسائل إخوان الصفا » أرادوا أن يوفقوا بين ما يقوله هؤلاء وبين ما جاءت به الرسل ٢٢ ، ٢٣ ج٩ .

* انقسام الناس - الفلاسفة والمتكلمون وأهل الحديث - بالنسبة إلى علوم الأوائل التي عرفت من المنطق وغيره إلى أقسام ١٤٢ ج٩ .

* بيان ما في كلام المنطقيين من الباطل لا يستلزم كونهم أشقياء إلا إذا بعث إليهم رسول ، من عرف ما جاءت به الرسل فعدل إلى طريق هؤلاء كان شقياً ٧٥ ج٩ .

* مسائل : الكلمات المفردة لفظاً ومعنى ، تأليف المفردات وهى القضايا ونقيضها وعكسها المستوى وعكس النقيض ، تأليفها بالحد والقياس ، مواد القياس ٤٥ - ٤٧ ج٩ .

* حد علم المنطق عند أهله ، يزعمون أنه « آلة قانونية تمنع مراعاتها الذهن أن يزل في فكره » ٨ ، ٩٥ ج٩ .

* موضوعه : المعقولات من حيث يتوصل بها إلى علم مالم يعلم ، ويزعمون أن المنطقى ينظر في جنس الدليل المطلق - الذى هو أعم من الدليل الشرعى الذى ينظر فيه صاحب أصول الفقه - ويميز بين ما هو دليل وما ليس بدليل ويدعون أن نسبة منطقهم إلى المعانى كنسبة العروض إلى الشعر ٩٣ ، ٩٤ ج٩ .

* يقولون : نحن نتكلم فى الأمور الكلية والعقليات المحضة من حيث هى هى ١٢٠ - ١٢٣ ج٩ .

* « المثل الأفلاطونية » ١٢٢ ، ١٢٣ ج٩ .

* الأنبياء بينوا من البراهين العقلية التى تعلم بها العلوم الإلهية ما لا يوجد عند هؤلاء البتة ١٢٢ - ١٢٤ ج٩ .

* بنوا المنطق على الكلام فى الحد ونوعه والقياس البرهانى ونوعه ٢٥ ، ٤٧ ، ١٣٦ ، ٢٤٢ ج٩ .

* سبب حصرهم هذا الفن فى هذين أنهم قالوا : العلم إما تصور ، وإما تصديق ، وكل من العلمين إما بديهى لا يحتاج إلى طريق ، وإما نظرى يحتاج إلى طريق ، قالوا : والطريق الذى ينال به التصور المطلوب هو الحد ، والطريق الذى ينال به التصديق هو القياس ٤٧ ، ١٣٧ ، ١٤٢ ، ١٤٣ ج٩ .

الحد

* كلامهم فى الحدود غالبية من الكلام الكثير الذى لا فائدة فيه ٢٦ ج٩ .

* الحد عندهم هو : القول الدال على ماهية المحدود وهو تفصيل ما دل عليه الاسم بالإجمال ٤٨ ، ١٣٧ ، ١٤٢ ج٩ .

* أو « المؤلف من الذاتيات المشتركة والمميزة » وهو المركب من الجنس المشترك والفصل المميز مثال ٣٢ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٧ ، ٤٨ ، ٤٩ ج٩ .

* وقد يسمون القول الشارح بالحد ٣٠ - ٣٢ ، ٣٩ ج٩ .

* قالوا : والماهية مركبة من الصفات الذاتية ٥٢ ، ١٣٧ ج٩ .

* وفرقوا بين الذاتية والعرضية بأن الذاتية هى التى يتمتع تصور الموصوف إلا بتصورها وما ليس كذلك فهو العرضى ، مثال ١٣٧ ج٩ .

* ينقسم العرضى إلى لازم وعارض مفارق ، انقسام اللازم إلى لازم للماهية ولازم لوجودها

دون ماهيتها ، أمثلة ١٣٧ ج ٩ .

* كثيرا ما يشكل التفريق عليهم بين الذاتى والملازم للماهية ففرقوا بينهما بأن الذاتى يسبق تصوره تصور الماهية ١٣٧ ج ٩ .

* بطلان هذا التفريق ٣١ ، ٣٢ ، ٥٠ ، ٥٥ ، ٥٦ ، ٩٧ ، ٩٨ ، ١٤٠ ج ٩ .

* كل من الذاتى والعرضى إما أن يشترك فيه الجنس - وهو الجنس العام والعرض العام - وإما أن ينفرد به نوع - وهو الفصل والخاصة - وإما أن يجمع بين المشترك والمميز - وهو النوع - فهذه الكليات الخمس : الجنس ، والفصل والنوع ، والخاصة ، والعرض العام ١٣٧ ، ١٣٨ ج ٩ .

الفساد فى المنطق فى الحد والبرهان

* حدود المنطقيين التى يدعون أنهم يصورون بها الحقائق يجمعون بها بين المختلفين ويفرقون بين المتماثلين ٥١ ج ٩ .

* الكلام فى الحد فى مقامين ٤٨ ، ١٤٠ ج ٩ .

المقام الأول

* قولهم : « التصور الذى ليس بديهي لا ينال إلا بالحد » الذى ذكروه وبيان ضعفه من وجوه ٤٨ ، ٩٤ ، ١١١ ، ١٤٠ ، ١٤٢ ج ٩ .

* البديهي من التصورات والتصديقات مستغن عن الحد والقياس ١٤٢ ج ٩ .

* الأول : أن النافى عليه الدليل ٤٨ ج ٩ .

* الثانى : أن الحد إما أن يكون عرف المحدود بحد أو بغير حد ٢٦ ، ٤٨ ج ٩ .

* الثالث : أنهم إلى الآن لم يسلم لهم حد لشيء من الأشياء حتى الإنسان والشمس والاسم

والقياس ، ولا يعلم للناس حد مستقيم على أصلهم ٢٧ ، ٤٨ ج ٩ .

* الرابع : أن المتكلمين بالحدود طائفة قليلة من بنى آدم والمصنفون فى سائر العلوم - من الطب والحساب والنحو والفقه - أحكموها بدون هذه الحدود المتكلفة فضلاً عن الأنبياء واتباعهم من العلماء والعامة ، ما دخل النحويين والأصوليين من جراء إدخالهم هذه الحدود فى التعريفات ٢٧ ، ٢٨ ، ٤٨ ج ٩ .

* الخامس : أن تصور الماهية إنما يحصل عندهم بالحد المؤلف من الذاتيات المشتركة والمميزة ، وهذا متعذر أو متعسر عندهم ، الحد الحقيقى عندهم ٤٨ ج ٩ .

* السادس : أن الحدود عندهم إنما تكون للحقائق المركبة ، فأما ما لا تركيب فيه فليس له حد عندهم وقد حذوه ٤٩ ج ٩ .

* السابع : أن سامع الحد إن لم يكن عارفاً قبل ذلك بمفردات ألفاظه ودلالاتها على معانيها لم يمكنه فهم الكلام ٤٩ ج ٩ .

* الثامن : أن الحس يفيد تصور الحقيقة تصورا مطلقا ، وأما عمومها وخصوصها فهو من حكم العقل ٢٩ ، ٣٠ ج ٩ .

* التاسع : إذا كان الحد هو قول الحد فتصور المعانى لا يفتقر إلى ألفاظ ٤٩ ج ٩ .

* العاشر : أن الحد من باب الألفاظ فيحتاج إلى أن يسبقه التصور ٢٩ ج ٩ .

* الحادى عشر : أن الموجودات تصورها الإنسان بحواسه الباطنة والظاهرة وإن لم يتصورها بذلك امتنع أن يتصورها بالحد والقياس ، أمثلة ٢٩ ، ٤٩ ، ١٤٢ ج ٩ .

* الثانى عشر : أنهم يقولون للمعترض أن يطعن

فى الحد بالنقض ٤٩ ج٩ .

* الثالث عشر : أنهم معترفون بأن من التصورات ما يكون يديها لا يحتاج إلى حد ، وأن الناس يتفاوتون فى الإدراك ٢٩ ج٩ .

* الرابع عشر : أن العلم بوجود صفات مشتركة ومختصة حق لكن جعل بعضها ذاتيا وبعضها لازما للذات باطل ٣١ ، ٥٥ ج٩ .

* الخامس عشر : أن الحدود أقوال كلية لا يمنع تصور معناها من وقوع الشركة فيها ٤٩ ج٩ .

* السادس عشر : أن الصفات الذاتية قد تعلم ولا يتصور بها كنه المحدود ٣٣ ج٩ .

* السابع عشر : أن الحد إذا كان له جزآن فلا بد لجزئيه من تصور ، فإن احتاج كل جزء إلى حد لزم التسلسل أو الدور ٣٣ ج٩ .

* الثامن عشر : أن الحدود لا بد فيها من التمييز ، وكلما قلت الأفراد كان التمييز أيسر وربما كان الاسم فيها أنفع من الحد ٣٣ ، ١٤٣ ج٩ .

* قولهم : إن الحد لا يحصل بالمثال ٦٦ ، ٩٨ ج٩ .

* التاسع عشر : أن الله علم آدم الأسماء كلها ، وقد ميز كل مسمى عما يفصله من الجنس المشترك ويخصه دون ما سواه ، وبين ما به يرسم معناه فى النفس ٢١ ج٩ .

* العشرون : قولهم : « الحقيقة مركبة من الجنس والفصل » يقال لهم : إما أن يكون التركيب فى الخارج أو فى الذهن ٣٢ ، ١٤٠ ج٩ .

* الحادى والعشرون : هل يريدون بالصفات الذاتية المشتركة والمختصة - كالحوانية والناطقية - أن نفس الصفة الموجودة فى الخارج مشتركة ؟ ٣٤ - ٣٦ ج٩ .

* ما يذكرونه من حد الشيء أو الحد بحسب الحقيقة أو حد الحقائق فليس فيه من التمييز

إلا ذكر بعض الصفات التى للمحدود ٣٣ ، ٣٧ ، ٣٨ ج٩ .

* تقسيمهم الحد إلى نوعين : بحسب الاسم ، وبحسب الصفة أو الحقيقة أو المسمى ، بطلانه ٣٣ ج٩ .

المقام الثانى

* قولهم : « الحد يفيد تصور الأشياء » ٥٠ - ٥٦ ، ٩٤ ، ١٤٠ ، ١٤١ ، ١٤٣ ، ٢٠٦ ج٩ .

* الدليل على أن الحدود لا تفيد تصور الحقائق ، وجوه ٥١ ، ٥٢ ج٩ .

* الأول : أن الحد قول الحاد ، وهو دعوى ، فإن كان المستمع عالماً بصدقها لم يكن قد استفاد بالحد ، وإن لم يكن عالماً لم يفده مجرد القول بلا دليل شيئاً ٥١ ، ٥٢ ج٩ .

* الثانى : أنهم يقولون : الحد لا يمنع ولا يقام عليه دليل ، وإنما يمكن إبطاله بالنقض والمعارضة ٥١ ، ٥٢ ج٩ .

* الثالث : أن يقال : لو كان الحد مفيداً لتصور المحدود لم يحصل إلا بعد العلم بصحة الحد ٥٢ ج٩ .

* الرابع : أنهم يحدون المحدود بالصفات - التى يسمونها الذاتية والعرضية - والمستمع إن لم يكن عارفاً بتلك الصفات امتنع تصوره وإن كان عالماً بها كان قد تصوره بدون حد ٥٢ ، ٥٣ ج٩ .

* الخامس : أن التصورات المفردة يتمتع أن يتكون مطلوبة فيمتنع أن تعلم بالحد ٥٤ ، ٥٥ ج٩ .

* إن قيل : فالإنسان يطلب تصور الملك والجن والروح وأشياء كثيرة وهو لا يشعر بها ٥٤ ، ٥٥ ج٩ .

* السادس : أن يقال : المفيد لتصور الحقيقة عندهم هو الحد العام وهذا مبنى على أصليين فاسدين ٥٤ ، ٥٥ ج٩ .

* السابع : أن يقال : هل يشترطون في الحد لانام وكونه يفيد تصور الحقيقة أن تتصور جميع صفاته أو يكتفون بالجنس القريب ٥٦ ج٩ .

* الثامن : أن اشتراطهم ذكر الفصول المميزة مع تفريقهم بين الذاتى والعرضى غير ممكن ٣٢ ، ٥٦ ج٩ .

* التاسع : أن فيما قالوه دوراً فلا يصح ٥٦ ، ٥٧ ج٩ .

* العاشر : أنه يحصل بينهم في هذا الباب نزاع لا يمكن فصله على هذا الأصل ٥٧ ج٩ .

فائدة الحدود ومعناها لغة وشرعاً

* الحد لغة : هو الفاصل بين ما يدخل في المسمى ويتناوله ذلك الاسم وما دل عليه من الصفات وبين ما ليس كذلك ، فأما تصور المعانى والحقائق ففطرى يحصل بالجنس الباطن والظاهر ٢٩ ، ٣٣ ، ٥٠ ، ٥١ ، ١٤١ ج٩ .

* فائدة الحدود بيان مسمى الاسم فيرجع في ذلك إلى قصد المسمى ولغته وهذه هي حدود الأسماء التى يتكلم فيها العلماء ٣٠ ، ٣٣ - ٣٨ ج٩ .

* الحد عند جماهير النظار هو المميز للمحدود ولا يسوغون إدخال الجنس العام في الحد ٥٠ ، ٥١ ، ٥٣ ، ٦٦ ، ٦٧ ، ٩٤ ج٩ .

* معرفة حدود كل لفظ في الكتاب والسنة فرض كفاية ٥٢ ، ٥٣ ج٩ .

القياس

* القياس في اللغة والاصطلاحات وانقسامه ٦٥ ،

٨٢ ، ٨٦ ج٩ ٣٧ - ٣٩ ج٩ .

* قد يسمون القياس « النسبة » ١٤٢ ج٩ .

* غلط من قال من المتأخرين - أهل الكلام والرأى : إن العقلية لا قياس فيها ٤ ، ٦٥ ج٩ .

* أو أنه يستعمل فيها قياس التمثيل دون قياس الشمول ٣٤٥ ج٩٢ .

* تعريف القياس عند المنطقيين هو « قول مؤلف من أقوال إذا سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر ، معنى مفردات هذا التعريف ومحترزاته ٥٧ ، ٨٧ ، ٨٨ ، ١٣٨ ج٩ .

* المؤلفون للأقيسة يتكلمون أولاً في مفردات الألفاظ والمعانى - التى هي الأسماء - ثم يتكلمون في تأليف الكلمات من الأسماء - الذى هو الخبر والقضية والحكم - ثم يتكلمون في تأليف الأمثال المضروبة - الذى هو القياس ، والبرهان والدليل ، والآية والعلامة ٤٠ ، ٤١ ج٩٤ .

* جملة ما يضرب من الأمثال ستة عشرة إيضاح حصرها فيها ٣٩ ، ٤٠ ج٩٤ .

* الكلام في المفردات : ألفاظها ومعانيها والأسماء المترادفة ، والمتباينة ، والمشتركة والمتواطئة والمفردة والمركبة ، والكلية ، والجزئية ٤٥ ، ١٣٧ ج٩ ، ١٤١ - ١٤٥ ج١١ ، ٢٦٨ ، ٢٦٩ ج٢٠ .

* الكلام في القضايا وأقسامها وأحكامها ٤٠ ، ٤٥ ، ١٣٨ ج٩ .

* القضية الخبرية إذا كانت جزء القياس سموها مقدمة ٨٧ ج٩ .

* القياس لا بد فيه من قضية كلية وحد أوسط يكون أعم من المحكوم عليه ٩٠ ج٢٠ .

* القياس يشتمل على ثلاثة حدود أصغر وأوسط وأكبر ، مثال ٨٨ ، ١٠٣ ج٩ .

* قول المنطقيين : كل « ألف » « باء » وكل « باء »

* قولهم : ربما أدرج فى القياس قول زائد لغرض صحيح أو فاسد ... إلخ ٩٥ - ١٠١ ج٩ .

* إن قالوا : نقول : أقل ما يكون القياس من مقدمتين وقد يكون من مقدمات ٨٨ ، ٨٩ ج٩ .

* قولهم : قد تحذف إحدى المقدمتين لغرض ٩٦ ج٩ .

* إن قالوا : القضية الواحدة قد تكون فى تقدير قضايها ٩٠ - ٩٢ ج٩ .

* الكلام فى القياس وضروبه وشروط نتاجه ، وغير ذلك من صور القياس وأنواعه ٤٠ ، ٤٦ ، ٢٥٨ ج٩ .

* تقسيمهم القياس إلى اقترانى واستثنائى ، الاستثنائى نوعان ، تقسيمهم الاستثنائى إلى الأشكال الأربعة ، أمثلة ٣٠ ، ٣١ ، ٨٢ ، ٨٣ ج٩ .

* ما ذكره فى الاقترانى يمكن تصويره بصورة الاستثنائى والاستثنائى يمكن تصويره بصورة الاقترانى ، الشرطى المتصل والشرطى المنفصل ١٠٤ ، ١٠٥ ج٩ .

* من صور القياس الحملى والشرطى المتصل والمنفصل ٥٨ ، ٥٩ ج٩ .

أقسام القياس

* ليس فى قياسهم إلا شكل الدليل وصورته وأما استلزامه لدلوله فلا ١١٤ ج٩ .

* قسم المنطقيون الأقيسة إلى خمسة أقسام : الأول : « البرهانى » - وهو عمدتهم - وهو ما كانت مواده يقينية ، وحصرها اليقينية فيما ذكره من الحسبات الباطنة والظاهرة والبديهيات والمتواترات والمجربات وزاد

« جيم » فكل « ألف » « جيم » ٦٦ ، ٦٧ ، ٩٦ ، ٩٧ ج٩ .

* قول بعض الناس : التوسط هو ما يكون متوسطاً فى نفس الأمر بين اللازم القريب واللازم البعيد خطأ ٩٧ - ٩٩ ج٩ .

* المقدمة المذكورة فى القياس الذى هو مثل : لها وصف ذاتى ووصف إضافى ، الوصف الذاتى لها أن تكون مطابقة فتكون صدقاً أو لا تكون مطابقة فتكون كذباً ، جميع المقدمات المذكورة فى أمثال القرآن هى صدق ٣٤ ، ٣٥ ج٢ .

* وأما الوصف الإضافى فكونها معلومة عند زيد أو مظنونة أو غير مسلمة أمر لا ينضبط ٣٤ ، ٣٥ ج٢ .

* تقسيم المنطقيين لمقدمات القياس إلى مستيقن ومشهور ومسلم ليس وصفاً لازماً ٣٢ - ٣٦ ج٢ .

* ليس فى قياسهم بيان صحة شئ من المقدمات ولا فسادها ، وإنما يتكلمون فيها من جهة ما يصدق بها ١١٤ ، ١١٥ ج٩ .

* قولهم : الاستدلال لا بد فيه من مقدمتين بلا زيادة ولا نقصان ٦٠ ، ٦٢ ، ٨٦ - ٨٩ ، ٩٢ ، ٩٣ ، ٩٧ ، ٩٨ ، ١٠٠ ، ١٢٤ ، ١٢٥ ج٩ .

* القياس لا بد له من مقدمات بدئية فطرية ، كلما قلت المقدمات كان الغلط أقل ١٥ ، ١٦ ج٩ .

* قولهم : ليس المطلوب أكثر من جزئيتين فلا يفتقر إلى أكثر من مقدمتين ٦٤ ، ٩٩ ، ١٠٠ ج٩ .

* قد يكون الدليل مقدمة واحدة وقد يحتاج المستدل إلى مقدمتين فأكثر ٦٩ ، ٩٠ ، ٩٦ ، ١١٣ ج٩ .

بعضهم: الحدسيات ٩ ، ١٣٤ ، ١٣٥ ، ١٣٨

ج ٩ .

* بطلان جعل علم الأنبياء من العلوم الحدسية
١١ ، ١٢ ج ٩ .

* الثانى : «الخطابى» وهو ما كانت مواده مشهورة
يقينية أو غير يقينية ١٣٤ ، ١٣٥ ، ١٣٨ ج ٩ .

* من قال من المصنفين فى المنطق: «الخطابى» :
ما يفيد الظن و« البرهانى » : ما يفيد العلم فلم
يعرف مقصودهم ولا قال حقاً ، كل من الخطابى
والجدلى قد يفيد الظن ٩ ، ١٠ ج ٩ .

* الثالث : «الجدلى» وهو ما كانت مواده مسلمة
من المنازع يقينية أو مشهورة أو غير ذلك
١٣٢ ، ١٣٥ ، ١٣٨ ج ٩ .

* قد يمثلون المشهورات المقبولات التى ليست
معلومة بـ « العلم حسن والجهل قبيح »
مستندهم ١٠ ، ١١ ج ٩ .

* قول بعض الناس فى المشهورات: هى المقبولات
لكون صاحبها مؤيداً بأمر يوجب قبول قوله
ونحو ذلك ألزمتهم إياها الحجة ٨ ، ٩ ج ٩ .

* الرابع : « الشعرى » وهو ما كانت مواده
مشعوراً بها غير معتقدة كالمفرحة والمحرنة
والمضحكة ١٣٨ ج ٩ .

* الخامس : « مغلطى » سوفسطائى وهو ما
كانت مواده مموهة بشبه الحق ١٣٨ ج ٩ .

* كثير من المقدمات تكون مع كونها خطابية أو
جدلية أو شعرية يقينية برهانية ٩ ج ٩ .

* قولهم : إن العقل قد يسلم مقدمات يعلم بها
فساد الحكم الأول ، وأن البديهة والفطرة قد
تحكم بما يتبين لها بالقياس فساده ١٠ ، ١١
ج ٩ .

* متقدموهم لم يذكروا المقدمات المتلقاة عن الأنبياء

وإنما ذكرها متأخروهم ١١ ، ١٢ ج ٩ .

* أمر الله نبيه أن يدعو إلى سبيله بالحكمة
والموعظة الحسنة ويجادلهم بالتي هى أحسن ،
هذه الثلاثة تشبه من بعض الوجوه الأقيسة
الثلاثة : البرهانى والخطابى والجدلى ، لكنها
أكمل من وجوه ، بقى الشعر والسفسطة - التى
هى الكذب المموه - فنفى ذلك بقوله : ﴿ هل
أنبئكم على من تنزل ﴾ ٣٢ ج ٢ ، ٢٥ - ٢٩
ج ٩ .

* الأقيسة التى اشتمل عليها القرآن هى الغاية فى
دعوة الخلق إلى الله ٢٧ ، ٢٨ ج ٩ .

* ما أمر الله به من الاعتبار يتناول قياس الطرد
وقياس العكس ١٢٩ ، ١٣٠ ج ٩ .

* كلامهم فى الأقيسة والحجج كثير منه لا فائدة
فيه ، وكثير منه باطل وقول بلا علم والحق
الذى فيه من تطويل الكلام وتكثيره بلا فائدة
ومن سوء التعبير والمعنى ١٦ ، ٢٩ ، ٤٠ ج ٩ .

* تقسيم القياس إلى مفصول وموصول ٨٩ ج ٩ .

الكلام على البرهان فى مقامين

* البرهان فى كلام الله ورسوله وكلام العلماء
أعم مما سموه هم « البرهان » ٦٠ ، ٦١ ،
١١٣ ، ١١٤ ، ١١٥ ج ٩ .

* العلوم البرهانية الكلية يقينية والعلوم الإلهية
ليسوا من رجالها ١٠ ، ٦١ ج ٩ .

* أما البرهان - أو القياس - عندهم فصورته صورة
صحيحة وإذا كانت مواده صحيحة فلا ريب أنه
يفيد علماً صحيحاً . مثاله : إذا قيل : كل (أ)
(ب) وكل (ب) (ج) فكل (أ) (ج) ٣٨ ، ٣٩ ،
١١٧ ، ١١٨ ، ١٣٩ ج ٩ ، ١٨٥ ، ١٨٦ ج ١٢ .

* لا نزاع أن المقدمتين إذا كانتا معلومتين وألغتا

على الوجه المعتدل أنه يفيد العلم بالنتيجة ،
وهذه فطرية لا تحتاج إلى تعلم ٣٨ ، ٣٩
ج٩ .

* لم يقل النبي : « كل مسكر خمر ، وكل
خمر حرام » ليبين النتيجة بالمقدمتين على
النظم المنطقي ٣٨ ، ٣٩ ، ٥٦ - ٦٢ ج٩ .

المقام الأول

* قولهم : « لا يعلم شيء من التصديقات إلا
بالقياس » - وهو القياس الشمولى - الذى
وصفوا مادته وصورته ونقله من وجوه ٥٧ ،
٥٨ ، ٥٩ ، ٦٢ ج٩ .

* التصديقات منها بديهى ومنها نظرى ، قد
يكون النظرى عند شخص بديهى عند
غيره ٥٧ ج٩ .

* قياس الشمول مؤلف من الحدود الثلاثة - الأصغر
والأوسط والأكبر - والحد الأوسط فيه هو
الذى يسمى فى قياس التمثيل علة ومناطقاً
وجامعاً ، مثال ٦٤ ، ٦٥ ، ١٢٧ ج٩ .

* أولاً : أن القياس المذكور لا يفيد إلا بذكر
قضية كلية موجبة والقضايا التى هى عندهم
مواد البرهان وأصولها ليس فيها قضية كلية
للأمر الموجودة فيكون قليل المنفعة ١٣ ، ٥١ ،
٦٧ ، ٦٨ ، ١٤٠ ج٩ .

* المنطقيون يمثلون بصورة مجردة عن المواد
المعينة، وإذا طولبوا بالمقدمتين احتجوا بما يمكن
معه العلم بالمعينات ٦٢ ، ٦٣ ج٩ .

* القضايا الحثية لا تكون إلا جزئية ٣٥ ج٩ .

* كلياتهم فى الإلهيات أسد من كلياتهم الطبيعية
وغاية كلامهم فيها ظنون كاذبة ٣٥ ، ٣٦ ج٩ .

* مما يبين أن حصول العلوم اليقينية الكلية والجزئية

لا يفتقر إلى برهانهم من قضية كلية ٦٣ ،
٦٤ ، ٦٥ ، ٨٢ ج٩ .

* ثانياً : أن الأمور المعينة تعلم بالحس وبقياس
التمثيل والاقيسة المعينة أعظم وأيسر مما تعلم
أعيانها بقياس الشمول، أمثلة ٤٢ - ٤٤ ، ٥٩ -
٦٣ ، ١١٤ ، ١٢٢ ، ١٢٣ ج٩ ، ١٨٧ ،
٣٤٧ ، ٣٤٩ ج١٢ .

* ثالثاً : أن يقال : إذا كان لا بد فى القياس من
قضية كلية والحس لا يدرك الكليات وإنما تدرك
بالعقل ، فلا بد من قضايا كلية تعقل بلا قياس
٤٤ ج٩ .

* رابعاً : أن نقول : هب أن صورة القياس
المنطقي ومادته تفيد علوماً كلية لكن من أين
يعلم أن ما ليس بديهى من التصورات
والتصديقات لا يعلم إلا بالحد والقياس ؟ ٥٠
ج٩ ، ٣٤٨ ، ٣٤٩ ج١٢ .

* خامساً : أنه من أين لهم أن اليقين لا يحصل
بغير المبادئ التى جعلوها مفيدة له ٤٥ ، ٤٦
ج٩ .

* سادساً : أشرف الموجودات هو واجب الموجود
ووجوده معين فإذا لم نعلم إلا الكليات لم
نعلمه وكذلك الجواهر العقلية والحقائق الخارجية
عندهم ١٣ ، ٦٨ ، ٧٦ ، ٧٧ ، ١٣٩ ،
١٤٠ ج٩ .

* سابعاً : أن هذا العلم لا تكمل به نفس ولا تنجو
من عذاب ولا تنال به سعادة ٦٨ ، ٦٩ ج٩ .

* ثامناً : أن يقال : هب أن النفس تكمل
بالكليات المجردة فما يذكرونه فى « العلم
الأعلى » عندهم ليس كذلك ٧١ - ٧٣ ج٩ .

* تاسعاً : أنه إذا كان المطلوب بقياسهم البرهانى
معرفة الموجودات الممكنة فذلك ليس فيها ما هو

واجب على حال واحدة ٧٥، ٧٦ ج٩ .

المقام الثاني

* قولهم : « القياس - أو البرهان - يفيد العلم بالتصديقات » بيان خطئهم من وجوه ٩٤ ، ١١١ ج٩ .

* الأول : أنهم - كما حصروا اليقين في الصورة القياسية فقد - حصروا مواد القياس اليقينية في الحسيات والأوليات والمتواترات والمجربات والحدسيات مع أنه لا دليل نفى ما سوى هذه القضايا ، ثم اعتبروا في الحسيات والعقليات وغيرها ما جرت العادة باشتراك بنى آدم فيه وتناقضوا في ذلك ، نتيجة هذا الحصر ، الحدسيات إن جعلت يقينية فهي نظير المجربات ، كل هذه جزئيات لم يبق مع هؤلاء إلا الأوليات التي هي البديهيات العقلية والأوليات إنما هي قضايا مطلقة في الأعداد والمقادير ونحوها وهذه مقدرات في الذهن ليست في الخارج كلية ، الواجب ألا يجعل مقدمة البرهان إلا القضايا العقلية البديهية المحضة ٤٠ - ٤٣ ، ٥٩ ، ٦٠ ، ١١٧ - ١٢٠ ، ١٢٣ ، ١٣٩ ، ٢٤٣ - ٢٤٦ ج٩ .

* لا يشترط للتصديق بالمتواترات والعلم بالمعجزات أن تتواتر وتعلم عند كل شخص ٥٨ ج٩ .

* خطوهم في قولهم : إن القضايا المعلومة بالتواتر والتجربة والحواس يختص بها من علمها ولا تكون حجة على غيره ٥٨ ج٩ .

* الثاني : أن يقال : لا بد في كل قياس من قضية كلية وتلك القضية لا بد أن تنتهي إلى أن تعلم بغير قياس وإلا لزم الدور ١١٩ ، ١٢٠ ، ١٤٠ ، ١٦٣ - ١٦٦ ج٩ .

* الثالث : أن القضايا الكلية لا توجد في الخارج

كلية عامة لا يمكن الاستدلال بالقياس على خصوص وجود معين ١٢٥ - ١٢٧ ج٩ .

* الرابع : أن الحد الأوسط في قياس الشمول هو مناط الحكم في قياس التمثيل ١٢٦ ، ١٢٧ ج٩ .

* الخامس : أن النتيجة إذا افتقرت إلى مقدمتين فلا بد أن ينتهي الأمر إلى مقدمتين تعلمان بدون مقدمتين وإذا فرض مقدمتان طريق العلم بهما واحد لم يحتج إلى القياس ١٢٧ ج٩ .

* السادس : إذا أمكن علم القضية العامة بغير توسط قياس أمكن علم الأخرى ٥٩ ، ١٢٧ ج٩ .

* السابع : أن الأنبياء والأولياء لهم علم من الوحي والإلهام ما هو خارج عن قياسهم ومواده ١٣٢ ، ١٣٣ ج٩ .

* اعتراف حذاقهم بذلك ٨ ، ٩ ، ١٢ ، ١٣ ج٩ .

* الثامن : أنهم يجعلون ما هو علم يجب تصديقه ليس علماً وما ليس علماً وما ليس بعلم علماً ١٣٣ ، ١٣٤ ج٩ .

* التاسع : أنهم معترفون بالحسيات الظاهرة والباطنة ونفوا وجود ما يمكن أن يختص برويته بعض الناس كالملائكة والجن ١٣٤ ج٩ .

* العاشر : أن هؤلاء سلكوا في القضايا الأمر النسبي فيمتنع أن تكون طريقتهم مميزة للحق من الباطل والرسول أخبروا بالقضايا الصادقة التي تفرق بين الحق والباطل ، وبينوا من الطرق العلمية التي يعرف بها صدق القضايا ما هو مشترك ١٣٤ ، ١٣٥ ج٩ .

* إن قالوا : نحن نجعل البرهانيات إضافية فكل ما عرفه الإنسان بمقدماته فهو برهاني عنده

١٣٥هـ .

* الحادى عشر: أنهم لما ظنوا أن طريقتهم محيطة بطريق العلم الحاصل لبنى آدم جعلوا ما يخبر به الأنبياء من أنباء الغيب إنما هو بواسطة القياس المنطقى بطلان ذلك ٤٤، ١٣٥هـ .

* الثانى عشر : أن قياس الشمول يمكن جعله قياس تمثيل وبالعكس ١١٧ - ١٢٠ ، ١٢٣ ، ١٢٨ ، ١٢٩هـ .

* فإن قيل : ما ذكره أهل المنطق من حصر طرق العلم يوجد نحو منه فى كلام متكلمى المسلمين أو يذكرونه بعينه ١٣٥ - ١٣٧ هـ .

الأقيسة والأدلة ومراتبها

* زعمهم أن قياسهم - وهو قياس الشمول - هو الذى يفيد اليقين ، وأن قياس التمثيل إنما يفيد الظن من أفسد الأقوال ، كل من القياسين يتبع مقدماته ١٣ ، ١٤هـ .

* المثال يعين على معرفة الكليات والتصور والتصديق ٦٣ - ٦٨ هـ .

* تنازع الناس فى مسمى القياس فقال طائفة : هو حقيقة فى قياس التمثيل مجاز فى قياس الشمول ، وقالت طائفة بالعكس ، الصواب أنه حقيقة فيهما ١٣٩ هـ .

* أصناف الأدلة عندهم ثلاثة : القياس ، الاستقراء ، التمثيل ، متى يكون الاستقراء يقينياً؟ ١٠١ هـ .

* الاستقراء قسمان ٨٢ هـ .

* حصرهم الدليل فى القياس والاستقراء والتمثيل لا دليل عليه ، إضاح ذلك ٨٢ - ٨٦ هـ .

* ما احتجوا به على أن الاستقراء دون الشمول

والتمثيل دون الاستقراء والجواب عن ذلك ١٠٦ - ١١١ هـ .

* قياس التعليل نوع من قياس الشمول ، ويسمى قياس العلة وبرهان العلة ١٤ هـ .

* قياس التمثيل يسمى أيضاً قياس الدلالة وبرهان الدلالة ١٤ هـ .

* قياس الشبه ، إن قيل : بم يعلم أن المشترك مستلزم للحكم ؟ ١٠٣ ، ١٠٤ هـ .

* الدليل ومتى يعلم أن الشيء دليل ، المطلوب هو العلم والطريق إليه هو الدليل فمن عرف دليل مطلوبه عرف مطلوبه سواء نظمهم بقياسهم أم لا ٩٨ ، ١١٣ - ١١٥ هـ .

* نزاع الناس فى العلة وتسمية الدليل وهل على المستدل أن يتعرض فى ذكر الدليل لبيان المعارض ٩٢ هـ .

العقل ، وأين مسكنه ؟

وهل يفضل على العلم ؟

* معنى العقل فى الكتاب والسنة وكلام السلف والأئمة ١٥٣ هـ .

* والجهل والجاهلية ٣٣٠ هـ .

* العقل إنما يسمى به الضرورية والعمل بموجب تلك العلوم ، وقد يراد بالعقل نفس الغريزة ١٥٣ ، ١٦٢ ، ١٦٥ هـ .

* متى يسمى الشخص عاقلاً؟ ٢٠٩ ، ٢١٠ هـ .

* العقل إنما يسمى به العلم الذى يعلم به والعمل بالعلم ١٥٣ ، ١٦٢ ، ١٦٥ هـ .

* العقل عند الفلاسفة هو المجرد عن المادة وعلائق المادة ، وهو عندهم جوهر قائم بنفسه ١٤٥ ، ١٤٦ ، ١٤٨ هـ .

❖ ويشبتون جواهر عقلية قائمة بأنفسها ، ويقولون فيه : العقل والعقل والمعقول ، ويسمونهم المجردات والمفارقات للمادة ، إذا حقق عليهم الأمر ١٤٨ ج٩ .

❖ ويصفون النفس بأنها إذا فارقت البدن كانت عقلاً ١٤٦ ج٩ .

❖ الفرق عندهم بين العقل والنفس ١٤٦ ج٩ .

❖ قول السائل : هو جوهر أو عرض يبنى على المراد بلفظ الجوهر ١٦٠ ، ١٦١ ج٩ .

❖ هل الأجسام مركبة من الجواهر المفردة ؟ أم من المادة والصورة ؟ أم لا من هذا ولا من هذا ؟ ١٦٠ ج٩ .

❖ المادة عندهم ، الهيولى ١٤٥ ، ١٤٦ ج٩ .

❖ العقل والعلم يقبل الزيادة والنقصان والتفاضل

١٦٥ ج٩ ، ٤٠٤ ج١٠ .

❖ العقل قائم بنفس الإنسان التي تعقل وهو متعلق بالقلب ، إذا أريد بالقلب الباطن فهو متعلق بدماعه ، وقيل : إن أصل العقل في القلب ، فإذا كمل انتهى إلى الدماغ ١٦٢ ج٩ .

❖ مبدأ الفكر والنظر في الدماغ ومبدأ الإرادة في القلب ١٦٢ ج٩ .

❖ إن أريد بالعقل الغريزة فالعلم أفضل ، وإن أريد به العلوم التي تحصل بها فهي من العلم ١٦٣ ج٩ .

❖ إذا استعمل القلب وسائر الحواس والأعضاء فيما خلقت له كان خيراً وصلاً لذلك العضو ولله وللشيء الذي استعمل فيه ، وإذا لم يستعمل في ذلك كان خسارة ، وإن استعمل في خلاف ما خلق له فهو الضلال والهلاك ١٦٤ ج٩ .